نظام التقويم في الإسلام

المقصد الوحيد من هذه الرسالة هو :

* توحيد الأيام فى مناسك عالم الاسلام *

رسالة فيها بيان آيات الكتاب الكريم التى نزلت فى نظام التوقيت والتقويم . اقتطفها مؤلفها واجتباها من كتابه : « لم اعتبر الشرع الرؤية ؟ » الذى نشره مؤلفه سنة ١٣٢٦ الهجرية .



والمؤلف يقدم سلفاً خالص شكره
لكل أستاذ أو طالب سيهدى اليه صغيرة
أو كبيرة من خطأ وقع منه فى الكتاب ،
ويهديه فيه الى وجه الصواب .

ابن فاطمه

مطبعة التضامن الأخوى لصاحبها حافظ محمد داود

نظام التقويم في الإسلام

* * *

رسالة فيها بيان آيات الكتاب الكريم التى نزلت فى نظام التوقيت والتقويم . اقتطفها مؤلفها واجتباها من كتابه : « لم اعتبر الشرع الرؤية ؟ » الذى نشره مؤلفه سنة ١٣٢٦ الهجرية .

والمؤلف يقدم سلفاً خالص شكره لكل أستاذ أو طالب سيهدى اليه صغيرة أو كبيرة من خطأ وقع منه فى الكتاب ، ويهديه فيه الى وجه الصواب .

ابن فاطمه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله . وسلام على عباده الذين اصطفى . وصلى الله على سيدهم سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

رب اشرح لي صدري . ويسر لي أمري . واحلل عقدة من لساني . يفقهوا قولي . رب ، اني لما أنزلت الى من خير فقير .

كنت في سابق الأيام كتبت كتاباً في « نظام التقويم عند الاسلام » سميته « لم اعتبر الشرع الرؤية ؟ » وطبعته في سنة ١٣٢٦ الهجرية . أجملت فيه التقاويم المعروفة ونظامها . واهتديت به الى أن بينت أن تقويم الاسلام أسهل تقويم وأضبط تقويم وأصوب تقويم اهتدى اليه البشر في كل العصور السابقة .

وكان أصل مقصدي من تأليف الكتاب ومن نشره أن أثبت أن نظام الأهلة وبناءه على الرؤية ليس بمبنى على أمية الأمة وليس بناشيء من كون الأمة لا تكتب ولا تحسب . لأن نظام الأهلة قديم . والذي وضعه هو الذي له غيب السماوات والأرض على حسب عقيدة الاسلام وبيان القرآن . فلا يمكن أن يكون مبنياً على تجهيل الأمة ولا يمكن أن يكون مؤدياً الى إنكار الحساب الذي قدره العزيز العليم الذي فطر السماوات والارض .

بل نظام الأهلة واعتبار الرؤية مبنى : (١) على سهولته (٢) على انه لا يدخله خطأ وان دخل فلا يدوم ؛ يتداركه نفس النظام . (٣) على أن كل نظام سواه لا ينجو من خطأ أصلاً أبداً . ولم يهتد البشر في التقويم الى نظام نجا من خطأ سوى نظام الأهلة . وكان في كتابي هذا بيان معنى النسيء وتفصيل نظم النسيء بمناسبة ذكره في القرآن الكريم . وكان فيه تاريخ موجز لحياة النبي ﷺ مع تعيين أيامها في صدد تعيين مبدأ للتاريخ الاسلامي .

ثم أحببت أن أترجم الكتاب . فجعلتها في ثلاثة أجزاء :

(١) أيام حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم . (٢) نظام التقويم في الاسلام . (٣) نظام النسيء عند العرب قبل الاسلام .

وهذا هو الجزء الثانى من ترجمة الكتاب : « لم اعتبر الشرع الرؤية » .

(١) أصل التاريخ ؟

لم أر فى معاجم اللغة أصلا يشتق منه كلمة التاريخ ومشتقاتها . ولأهل اللغة فى أصله أقوال لاتسمن ولا تغنى . فقد قيل ان التاريخ قلب التأخير ، وقيل انه معرب ماه روز .

وإذ رأيتُ أن قواميس اللغة لم تأت بشيء يطمئن به القلب ويسكن اليه العلم فقد رأيت مجالاً له سعة فقلت ان كلمة التاريخ فى اللغة العربية مولدة من كلمة ياروخ فى اللغة العبرية . ومعناها فيها هو القمر . والقمر فى اللغة التركية اسمه ياروق . ومعنى الاسم هو المنير المضيء . استعارته اليهود من الاتراك كما استعارت اسم التوراة من «توره» فجد التاريخ تركى هاجر من وطنه الى أدب العرب من طريق اللغة العبرية . فلذا لم يجيء لا فى القرآن ولا فى لسان النبي صلى الله عليه وسلم .

« قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما . أتبعه . ان كنتم صادقين (٢٨ ـ ٤٩) .

والتاريخ معناه « بيان زمن حادث بقياسه الى مبدأ معين متخذ معلوم فى جواب متى ؟ » . فان سأل سائل : « متى فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة ؟ » .

فقولنا : « يوم الاثنين سابع عشر من رمضان السنة الثامنة من الهجرة فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة . » هو التاريخ .

بينا : (١) يوم الفتح (٢) شهر الفتح (٣) سنة الفتح من مبدأ يوم الهجرة .

فالتاريخ هو بيان زمن حادث يقع فى جواب متى . عربيته : (١) الوقت . (٢) التوقيت . (٣) التحديد . (٤) التقدير .

أما التقويم فهو اقامة حادث فى زمانه مثل اقامة شيء فى مكانه . والعرف اختص الزمان بأحد البابين والمكان بالآخر .

(٢) بيان الازمان والاوقات

وبيان الاوقات مثل بيان الاعداد له أربع درجات : (١) الساعات . (٢) الايام

(٣) الشهور (٤) السنون . مثل (١) الآحاد ، (٢) العشرات (٣) المئات ، (٤) الآلاف

(٣) الأيام .

لم تختلف الأمم فى تقدير الأيام . لأنها بنورها وظلامها طبيعية معلومة بالضرورة ، وان كان لهم اختلاف فى مبادئ الأيام : (١) من غروب الى غروب ؛ (٢) من طلوع إلى طلوع ، (٣) من استواء الى استواء .

والمبادئ كلها أمور اعتبارية . لكل أمة بل لكل أحد أن يختار ما شاء من أى مبدأ كان .

والمنطقة ، إذا كانت حركة فلكها رحوية ، فتقدير الأيام عند أهلها بالدورة . ولا تختلف الدورة باختلاف الآفاق والمناطق . وهم أهدى الناس فى تقدير الأيام . تعودت طبيعتهم على تقديرها ببدايتها ونهايتها . وعند صحو السماء فالقطب وحوافه من حوله أظهر علامة فى التقدير . والسنة عندهم مثل اليوم عندنا معلومة بطلوع الشمس وغروبها .

(٤) الشهور والسنون .

وللأمم فى حساب شهورهم وسنيهم عوائد واصطلاحات كلها صحيحة كافية وافية . ولكل أمة فيها خيار واختيار . لم يكلف شرع أمة بشيء منها : بل تركها فيها مختارة .

(١) الشهر طبيعى والسنة طبيعية .

الشهر طبيعى بأوضاع القمر : من بدر إلى بدر ، من هلال إلى هلال مثلا . والسنة طبيعية بسير الشمس وفصولها : من شتاء إلى شتاء ، من ربيع إلى ربيع مثلا. وفيه سلك قدماء الترك فى أدوارهم الاثنى عشرية .

(٢) الشهر عددى اصطلاحى بالأيام ، والسنة عددية اصطلاحية بالأيام .

الشهر ثلاثون يوماً أو أقل ، أو أزيد ، والسنة اثنا عشر شهراً بأيامها . عليها النصارى اليوم ، وعليها كانت الروم وكثير من الأمم .

وعليه يجرى اليوم أهل الحساب فى ترتيب جداول السنين الهجرية . والشهر عندهم ثلاثون أو تسع وعشرون يوماً . والسنة عندهم ٣٥٤ أو ٣٥٥ يوماً . لا بأس فيه ، ان لم يبن عليه وجوب الصيام فى أول رمضان ، أو وجوب الافطار

فى أول شوال ، أو لم يحكم بفوات عرفة فى عاشر ذى الحجة على حسابهم .

(٣) الشهر عددى اصطلاحى بالأيام،والسنة طبيعية بالفصول وسير الشمس .

على هذا جرى الصابئة ، وعليه كان الفرس ، وعليه بنى نظام التقويم الجلالى . وعليـه يجرى نظام التقويم الايرانى ونظام التقويم الافغانى فى السنة الشمسية الاسلامية اليوم

وينبغى أن ينبنى عليه نظام التقويم الهجرى الشمسى لـكل الدول والأمم الاسلامية . يلزم أن يجعل يوم الهجرة مبدأً للتاريخ الاسلامى ؛ ويحسن ويناسب أن يجعل يوم الاعتدال الخريفى أول يوم للسنة الاسلاميـة

(٤) الشهر طبيعى ؛ والسنة عـددية اصطلاحية

الشهر طبيعي بالأهلة ، والسنة عددية : اثنا عشر شهراً ٣٥٤ يوماًأو ٣٥٥ يوماً

هذه هى السُنة الاسلامية فى السنة القمرية .

ولا يعتبر شرعاً إلا هذه السنة القمرية فى أمور : (١) فى أشهر الحج ومناسكه (٢) فى صيام رمضان وافطاره ، (٣) فى عـدة النساء . فى هذه الأمور الثلاثة لا يعتبر الا السنة القمرية على نظام الأهلة . والتزم بعض أهـل العلم تسع عشرة سنة قمرية فى بلوغ الرجل مبلغ النـكاح

(٥) نظام الاسلام أقوم نظام ؟

قلنا : إن الشهر طبيعى ، والسنة القمرية عددية فى حكم الاسلام . وهذا النظام أسهل وأصوب من كل نظام إهتدى إليه البشر فى تقدير الاوقات وتوقيت الاحوال ، وبيان هذه الدعوى ينبنى على أمور :

(١) ان اليوم لا يعد المقدار الحقيقى للشهر . ومقدار الشهر الحقيقى أو الاصطلاحى لا يعد المقدار الحقيقي للسنة . فاتخاذ كل من اليوم والشهر والسنة بمقداره الطبيعى لا يمكن فى الحساب العادى .

(٢) السنة ، شمسية كانت أو قمرية ، ليس لها مبدأ تبدو علامته على وجـه السماء لـكل ذى عين بالسهولة . والشهر له من أوضاع القمر علامات على وجه السماء ظاهرة جلية، يراها كل ذى عين . وأظهرها وأشهرها وأعجبها هو الهلال

(٣) السنون والأعوام اذا توالت وكثرت فاعتبارها طبيعية غير متيسر .

لا بد للسنين من عدد . أما الشهور فبدؤها طبيعي ظاهر لكل أحد ، وعددها لا يزيد على اثني عشر . فان وقع في شهر خطأ فانه لا يمكن دوامه ولا يمكن خفاؤه بل يتداركه الشهر الآخر بالطبع وبالضرورة .

أما السنون فان وقع فيها خطأ أو تراكم فلا يمكن تداركها بأمر ظاهر طبيعي ، وتبقى إلى الابد. ولم يدرك البشر إلى هذا اليوم نظام تقويم خلص ونجا من خطأ.

فلهذه الامور الثلاثة الأساسية القطعية اعتبر الشارع الكريم العليم الشهر طبيعياً بالأهلة واعتبر السنة بالشهور عددية . السنة القمرية ١٢ شهراً قمرياً. لأنها أقرب عدد سهل ظاهر للسنة الشمسية بفصولها . ولأن للسنة القمرية أدواراً منتظمة ينطبق فيها كل شهر قمري على كل فصل شمسي من فصول السنة الشمسية. وجعل الشارع شهور السنة اثنى عشر شهراً على عدد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها سنة شمسية طبيعية . واذا دار القمر فيها بعددها كمل دورته السنوية .

ونحن ، أهل الاسلام ، نقول ، والقلب منشرح بنوره فرح بهداه : إن نظام التقويم في الاسلام، واعتبار الاهلة في أساس التقويم مبني على الحقائق الفلكية وليس بمبني على رعاية حال الامة ، ولا على أن الامة أمة أمية، لا تكتب ولا تحسب، بل الذي جاءت به الشريعة المعصومة العاصمة : (١) أسهل التقاويم ، (٢) أبين التقاويم ، (٣) أصوب التقاويم ، (٤) أبعد التقاويم من كل اضطراب ومن كل خطأ مستمر .

والاهلة مرئية بالابصار . وأصح معلوم مايشاهده الابصار . والمبدأ في نظام الاسلام معلوم محدود بأمر بين ظاهر يشترك فيه جميع الناس . أما الاجتماع اجتماع الشمس والقمر أو كون الشمس في برج من البروج فالكل أمر خفي لايدركه الا أفراد ، ولا يشاهده أبداً أحد .

وليس يوجد على وجه السماء مبدأ يراه كل أحد الا الهلال .

(٦) آيات الكتاب الكريم
في نظام التقويم ؟

آيات القرآن الكريم في نظام التقويم عبارات نصوص محكمة نزلت في بيان نظام الاسلام ، وسيقت مساق بيان النظام .

(١) « يسألونك عن الاهلة. قل هي مواقيت للناس والحج . » (٢-١٨٩) ،

والميقات حد لوقت قدر لعمل من الاعمال . فالاهلة مبادىء الشهور ، والشهور أوقات محدودة مقدرة لأعمال الناس . عادية كانت الاعمال أو دينية .

(٢) « هو الذى جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب . » « ماخلق الله ذلك الا بالحق . » (١٠ ــ ٥) .

فى هذه الآية الكريمة الفعلان : جعل وقدره والتعليل والتأجيل واحد . فتدل الآية على أن كلا من الشمس والقمر معتبر فى عدد السنين والحساب، وان عدد الشهور فى السنة وعدد السنة بعد السنة أصله وأساسه تقدير القمر منازل.

ونظير الشهر والسنة اليوم والاسبوع . فان الشهر طبيعى مثل اليوم . والسنة عددية مثل الاسبوع . والشهر والسنة على حسب القمر . واليوم ، ثم من الايام الاسبوع بسبب الشمس . فوقع التعديل على وجه أعدل .

(٣) «وجعلنا الليل والنهار آيتين. فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة. لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنين والحساب » . (١٧ ــ ١٢) .

الليل مثل النهار آية . الا أن الليل فى اعتبار الكتاب الكريم مقدم . ومحا الله آية الليل وجعلها سوداء لا نور لها . وجعل آية النهار مبصرة . من نورها النهار.

نبتغى فى الليل فضلا من الله جل جلاله هو الاستراحة . ونبتغى فى النهار فضلا من الله هو السعى والحركة ، والكسب والبركة .

وكل من آيتى الليل والنهار نعلم به عدد السنين ونعلم به الشهور وحسابها . والحساب بحكم الكتاب الكريم معتبر مثل اعتبار الاهلة، ومثل اعتبار الرؤية .

وينبغى للطالب أن يتنبه على أن العدد لم يذكر الا بالاضافة الى السنين ؛ وان الحساب لم يذكر الا بدون اضافة . لان الحساب فى الاوقات يكون للساعات فتكون أياماً . ويكون للأيام فتكون شهوراً ثم يكون للشهور فتكون سنة . والسنة فى حساب التاريخ ليس لها الا عددها . ولم يوجد فى لغة من لغات الامم واحد قياسى أعظم من السنة ، يعد به العصور والادوار . والعصر والقرن والدور فى الازمان اصطلاح مستحدث .

وحساب الاوقات أربعة : (١) ساعات (٢) أيام ، (٣) شهور (٤) سنون . مثل حساب الاعداد : (١) آحاد ، (٢) عشرات ، (٣) مئات ، (٤) آلاف .

وما فوق هذه الاربعة فى الاوقات والاعداد فاضعاف متكررة .

(٤) « وان يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون » (٢٢ ـ ٤٧) .

(٥) « ثم يعرج اليه فى يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون » (٣٢ ـ ٥).

(٦) « فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » (٧٥ ـ ٤) .

لو كان فى تقدير الازمان واحد قياسى أعظم من السنة لذكره القرآن الكريم.

(٧) « ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق الله السماوات والارض . « منها أربعة حرم . ذلك الدين القيم . فلا تظلموا فيهن أنفسكم . وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة . » (٩ ـ ٣٢)

عدة الشهور فى السنة اثنا عشر شهراً ، وهذا النظام عند البشر قديم، وضعه الله فى كتابه يوم خلق الله السماوات والارض ، منها أربعة حرم على التعيين . لا يؤخر حرمة شهر إلى آخر . ذلك النظام لاغيره هو الدين القيم ؛ وهو لاغيره هو النظام القويم المستقيم ، وزيادة شهر فى السنة أو زيادة أيام فى الشهور باطل معوج مردود .

(٧) هل بقى فى شرع الاسلام الشهر الحرام ؟

والحرمة فى الشهور حرمة ذاتية ، وحرمة الحقوق حرمة ثابتة فى نفسها فى كل وقت وفى كل شهر . والاعتداء على الحقوق حرام فى ذاته ، فى الاشهر الحرم الاربعة وفى غيرها على حد سواء . وعقيدة الجاهلية فى الاشهر الحرم وفى اباحة حقوق الناس فى غيرها قد وضعها عدل الاسلام تحت قدميه.

والجهاد إذا وجب بسبب من الاسباب فلا حرمة لشهر بالنسبة إلى جهاد الاسلام . والله جل جلاله فى هذه الآية من الكتاب الكريم يقول : (منها أربعة حرم . فلا تظلموا فيهن أنفسكم» بالامتناع من القتال إذا وجب . «وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة» فلا أثر للحرمة فى منع الجهاد إذا وجب.

وقد غزا النبى بعض غزواته فى مستهل المحرم ، وقد حاصر فى الأشهر الحرم.

وقول الله جل جلاله «يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه. قل قتال فيه كبير .» نزل جواباً فى قتال العرب اعتداءً .

وقتال الاعتداء حرام كبير فى الشهر الحرام وغيره . وقوله جل جلاله

«فاذا انسلخ الاشهر الحرم» فى الأمان والعهد . بيان لقوله «فأتموا اليهم عهدهم الى مدتهم» فانسلاخ الاشهر الحرم هو انتهاء مدة العهد .

(٨) آيات نزلت فى بيان
زمن الحج والعمرة .

الآية الثامنة : « الحج أشهر معلومات » (٢ ـ ١٩٧) شوال ، ذو القعدة ، ذو الحجة . معلومة متعينة . تحفظ مواضعها فى آخر السنة ، لاتتقدم ولا تتأخر ، لابالنسيء ولا بغيره .

« فمن فرض فيهن الحج » ـ الحج لايكون الا فيهن فقط ، فى هذه الثلاثة فقط .
وأعمال الحج ومناسكه لاتستوعب كل أيام هذه الاشهر الثلاثة ، وغالبها ، يؤدى فى أيام معدودة من ذى الحجة ، إلا الاحرام ، فانه يمكن أن يستوعب أيام شوال وذى القعدة وعشراً من ذى الحجة .

وتوسيع الزمن لسعة الاحرام ، ولسفر الحاج ذهاباً وإياباً .

ذكر الحج فى هذه الآية الكريمة ثلاث مرات من غير اضمار ، بياناً لعدد الاشهر . ثم لم يذكر فى هذه الاشهر الا الحج فقط . ارشاداً وهداية الى أن العمرة ينبغى أن لاتقع فى أشهر الحج . لكل نسك ؛ وقته .

بل للعمرة شهر رابع من الاشهر الحرم . هو رجب ـ أكبر الاشهر الحرم فى الحرمة ، ولها سائر الشهور . واتمام العمرة ان تفردها باحرامها ، وان تأتى بها فى اشهرها .

وإذ جمع القرآن الكريم الحج والعمرة مرتين ، وقدم ذكر الحج ، لم يذكر الاشهر ؛ ولم يذكر التمتع . سورة البقرة (١٥٨ ـ ١٩٤)

وحيث جمع القرآن الكريم بين ذكر العمرة وذكر الحج ، وقدم العمرة فى الذكر عبر عن الجمع بالتمتع ، وأتى بحرف مد يدل على امتداد الفاصلة بين العمرة وأشهر الحج . سورة البقرة (١٩٤) ، والحج فى جملة التمتع هو الاشهر ، لقوله « فصيام ثلاثة أيام فى الحج .»

والاتمام الذى أمر به فى قوله «وأتموا الحج والعمرة لله» هو أن تفرد كلا باحرامه ، وان تأتى بكل فى زمنه .

(٩) متعـة الحج

بنور هذه الهداية الجليلة أمير المؤمنين الامام عمر هدى الأمة ان أرادت الاعتمار أن تعتمر فى غير أشهر الحج ، وذلك : لئلا تصير أرض الكعبة فى غير أشهر الحج « مثل قابة تخلصت من قوب . » .

هداية لطيفة جليلة اختص الله بها عبده عمر وحكمة قيمة ، فهمها الله إمام الأمة عمر ، وقد آتى الله جل جلاله كلا حكماً وعلماً .

هذه فائدة رابية أتبرع بها لراغبي طلبة العلوم فى حل ما اشتهر من إمام الأمة أمير المؤمنين عمر :« متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ انا أنهى عنهما »: (١) متعة النكاح ، (٢) متعة الحج .

أما متعة النكاح فان كانت وقعت فى صدر الاسلام فقد كانت من بقايا الأنكحة الجاهليـة . كانت أمراً تاريخياً ولم تكن حكماً شرعياً باذن من الشارع ، نعم يمكن أن تكون قد وقعت من بعض الناس فى صدر الاسلام ؛ ويمكن أن يكون الشارع قد أقرها فى بعض الاحوال من باب مانزل فيه «الا ماقد سلف» وقد نزل فى أشد المحرمات .

وللشيعة فى متعة النكاح مبالغة . تجعلها شارة أهل البيت وشعار الائمة ، وتروى عن الامام الباقر وابنه الصادق : « من لم يستحل متعتنا ولم يقل برجعتنا فليس منا » . وكتب الشيعة تدعى أن المتعـة نزل فيها « فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة » .

وأرى أن أدب البيان يأبى ، وعربية هذه الجملة الكريمة تأبى أن تكون هذه الجملة نزلت فيها . لأن تركيب هذه الجملة ينحل ، ونظم هذه الآية الكريمة يختل لو قلنا إن هذه الآية نزلت فى المتعة . ولنا فى المتعة كلام فى كتيب صغير ، سميناه : « الوشيعة فى نقد عقائد الشيعة » .

وقول أمير المؤمنين عمر : « أنا أنهى عنهما » نقل شريعة ثبتت فى كتاب الله لمن لايخاف الا القوة . ولذا أسند النهى الى نفسه . وقد كان أجلة الصحابة يهابونه هيبة احترام واجلال ، ولا يتعدون حده .

أما متعة الحج فقد أراد أمير المؤمنين الامام عمر أن يرشد الناس الى ماهداهم اليه القرآن الكريم : أن يكون حج الأمة فى أشهره ، وان تكون العمرة فى سائر

الشهور، ليكون كثرة الزائرين وازدحام الطائفين فى جميع ايام السنة قدر كثرتها فى أشهر الحج . اذ بها فقط عمارة البيت ، وعمارة المسجد الحرام ، وفيها فقط حياة الحرم وحياة أهله .

وهذا من معانى قول الله جل جلاله « جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى، والقلائد» . كل هذه الأربعة قيام وحياة لأهل الحرم .

يفهم مثل هذه المصلحة الفقيه ، ولا يأتى فى مناها كتاب الله بأمر صريح . جمعاً بين مصلحة اجتماعية ، وسعة فردية .

فكل له أن يجمع فى سفر واحد بين نسكين فى احرام واحد أوفى احرامين . وعلى الامة ان لا تترك أرض الحرم تخلو فى بعض أيام السنة من أفئدة من الناس تهوى اليها وترزق أهلها .

هذه هى التى فهمها الله جل جلاله عمر . وهذه هى التى أرشد النبى ﷺ اليها الصديق اذ بعثه فى التاسعة أميراً مبلغاً ، حتى ذهب الصديق من طريق ذى المجاز الى عرفات ، ولم يدخل مكة قبل التعريف . ولم يتمتع ولم يعتمر .

رضى الله عنهم ، ورضوا عنه . أولائك هم خير البرية .

« فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق » .

فى هذه الآية فى « فلا رفث ولا فسوق » وجهان لكل الامة ولكل الأئمة : (١) فتحة البناء ، (٢) تنوين الرفع .

أما « ولا جدال فى الحج » فالوجه فيه واحد بالاجماع من كل الامة وكل الأئمة . لم يثبت فى « ولا جدال » تنوين الرفع . فلنا أن نقول ان جملة « ولا جدال فى الحج » مستأنفة . فيكون المعنى ان الحج أشهر معلومات متعينة . فلا يبقى جدال فى زمن الحج . كما كان يقع الجدال فى زمن الحج بين الناسئين لاختلاف نظام النسىء فى الجاهلية . وقد بينت بعون الله فى رسالة « نظام النسىء » تفصيل النظام .

هذه الآيات الكريمة التى تلوناها نصوص ظاهرة فى بيان نظام تقدير الأوقات فى الاسلام .

نظام الاسلام فى تقدير الأوقات : (١) الايام، (٢) الاسابيع ، (٣) الشهور .

(٤) السنون .

أما اليوم فمقداره طبيعي معلوم . ومبدؤه يعتبر فيه عرف الناس . ومبدأ اليوم في حساب الشهور من الغروب الى الغروب . هـذا هو عرف الشرع في نظام الاهلة . وأمر المبادىء يجرى على اعتبار العرف ، ولا مشاحة فيه

(١٠) الاسبوع في نظام الاسلام ؟

الاسبوع هو سبعة أيام بلياليها ، وأول الاسبوع هو الأحد عند الامم وعند أهل اللغات .

ولفقهاء الاسلام في ذلك اختلاف . فقد ذكر الامام النووى في لغات التنبيه وشرح المهذب ان أول الاسبوع هو الأحد . وذكر في الروضة تبعاً للعزيز ان أول الاسبوع هو السبت . والجمعة آخر الأسبوع

وفى مسلم عن أبي هريرة : « أخـذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فقال خلق الله البرية يوم السبت » .

وفي قصة الاستسقاء في الصحاح قد وقع التعبير عن أول الاسبوع بالسبت وقد ورد في الصحيح ان الله خلق السماوات والارض في ستة أيام . وخلق آدم في اليوم السابع ولا أرى فيـه اختلافاً . وللاسلام في الاسبوع نظام معـين لا يختلف باختلاف المبدأ .

كل سادس من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الاسبوع من الاحد . كل سابع من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الاسبوع من يوم السبت . وأول الايام هو يوم الاحد .

يجب على كل مسلم يؤمن بالله أن يسعى الى ذكر الله اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة، وان يذر البيع وكل عمل يلهيه عن ذكر الله بعد النداء . « قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة » .

نظام الأسبوع ، وتقديس كل سادس من كل أسبوع الأحد هو أصل في الاسلام عظيم . والسادس في الأسبوع هو سيد الايام . أعظم عيد بين أعياد الاسلام . هذا نظام مؤبد محفوظ . حتى لو نام من على وجه الارض نوم أصحاب الكهف ، ثم بعثهم الله جل جلاله فيوم البعث يوم الأحد أول يوم من الاسبوع الجديد . واليوم السادس هو يوم الجمعة . ويوم السبت يأتى بعد اشتغال الناس

ستة أيام . ولا معنى للسبت إلا الاستراحة بعد التعب .

فرضى الله عن صاحب اللزوميات حيث يقول :

ثلاثة أيام لأهل تنافر ولـكن قول المسلمين هو الثبت

(١١) نظام الشهر فى الاسلام ؟

والشهر ثلاثون يوماً فى العد العادى . فان رؤى الهلال بعد غروب اليوم التاسع والعشرين من الشهر فالغد هو اليوم الاول من الشهر الآتى . والشهر الماضى يعتبر تسعاً وعشرين يوماً. هذا هو ما بينته السنة : إن الشهر ثلاثون أو تسع وعشرون.

ومبدأ الشهر فى نظام الشرع هو الهلال . وهذا عرف من الشارع اختاره لغاية ظهوره . ولا يعتبر فى ثبوت الهلال إلا الرؤية البصرية .

وثبت فى السنة : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته » واللام لام توقيت ، أو لام تعليل . والمعنى واحد .

« فان غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين . ثم صوموا . »

ثبت أن الشارع كان يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره . ثم يصوم لرؤية رمضان . فان غم عليه ، ولم ير الهلال بعد غروب اليوم التاسع والعشرين عد شعبان ثلاثين ، ثم صام .

والشارع صام رمضان تسع سنين . واستخرجت بالحساب أن ستاً منها أمكن أن تكون رمضاناتها كوامل لو لم يكن فى أفق المدينة مانع من رؤية الهلال . وقد قال ابن مسعود : « ماصمناه من رمضان تسعاً وعشرين أكثر مما صمناه ثلاثين » فدل ذلك على أن الشارع لم يكن يعتمد إلا على الرؤية البصرية الفعلية . لا على مجرد إمكان الرؤية .

ولم يكن هذا من الشارع إنكاراً للحساب ، وإنما هو سعة فى الدين ، واحتياط فى الايجاب . ونحن اليوم نختار العمل بالرؤية البصرية ، دون سواها. فان كان فى اليوم التاسع والعشرين من شعبان موضع الهلال فى الأفق مستوراً بمانع ، وتبين أن الهلال لم ير ، فالغد بالضرورة من شعبان ، ولا أثر لظننا أن الهلال كان يرى لولا السحاب ، لـكون القمر على بعد من قرص الشمس .

وإن كانت السماء صاحية ولم يكن بأفق الهلال مانع ، وتراءى الناس الهلال فلم يره أحد فان الغد يكون من شعبان بالضرورة .

هذا نظام الشرع الاسلامى ، ومن جليل محاسن نظامه هـذا هو اليسر والسعة ، واحتياط فى الايجاب . وليس عدم إيجاب الصيام قبل الرؤية البصرية الفعلية إنكاراً للحساب ، وإنما هو يسر وهو سعة .

وأمر المبدأ مبدأ اليوم ومبدأ الشهر ومبدأ السنة كلها أمور عرفية اعتبارية وضعيـة ، لـكل فيها اختيار .

والهلال ثبوته بالرؤية البصرية هى الأصل الاول . ويثبت بالشهود العدول إن لم يتمكن فى شهادة الشهود العدول ريبة . فاذا سلمت شهادة شاهد من ريبة وسلم أفق الهلال من كل مانع ، ولم يكن بحاسة الشاهد آفة ؛ قبلنا شهادته إن أمكنت الرؤية ، وإن أحلناها بدليل قام عندنا لم نقبل شهادته ، لأن الريبة توجب رد الشهادة .

واذا دل الحساب على عدم امكان الرؤية وشهد شاهد أو أخبر مخبر أنه رأى الهلال ، فنحن نرد الخبر ونرد الشهادة لأن دلالة الحساب الرياضى أقوى من كل ريبة بها ترد الشهادة .

قلنا : إن مبدأ الشهر فى نظام الشرع هو الهلال ، نزول القمر درجة الرؤية . أما الحساب الرياضى فالمبدأ عند أهله هو اجتماع النيرين . كل من هذين العرفين دين قيم ، لا يرد أحدها الآخر .

ومن درجة الاجتماع إلى درجة الهلال مسافة قوس ، يختلف زمن قطعها باختلاف أوضاع القمر من الشمس .

وهذا الزمن لم يهتم بتقديره واستخراجه أحد من أهل الارصاد ؛ وتقدير الوسط ممكن . وهذا الوسط ، على ماأظن ، لا يكون أقل من سبع وعشرين ساعة .

فلو فرضنا أن الشمس قبل غروبها انـكسفت فى أواخر شعبان ، فتبين بالمشاهدة اجتماع النيرين فان كان هذا اليوم على حسب حسابنا اليوم الثامن والعشرين أو اليوم الثلاثين من الشهر ، فالـكسوف قد أظهر خطأنا . يلزم علينا أن نتلافاه . فنجعل ساعة الـكسوف من اليوم التاسع والعشرين ، ونجعل اليوم بعده اليوم الثلاثين من شعبان ؛ واليوم الثانى بعد يوم الـكسوف يكون بالضرورة أول يوم من رمضان .

هذا هو الذى يقتضيه نظام الشرع الاسلامى . وقد روينا فى « أيام حيـاة

النبي ﷺ» حادثة كسوف فى نهار اليوم (٢٩) من شوال يوم موت إبراهيم، عليه وعلى أبيه الصلاة والسلام ، شهدت على أن الشارع قد عمل بشهادة الكسوف. وأكمل عدة شوال ورؤى الهلال اليوم الثلاثين ليلة الاربعاء . فكانت الاربعاء أول ذى القعدة من السنة العاشرة - وقلنا أن هذه كانت سنة قطعية ، حجة قاطعة على أن الشارع عمل بشهادة شاهد فلكى .

وما فى كتب الفقه من انه : « ان اجتمع كسوف وعيد بدأ بصلاة الكسوف ثم صلى العيد» فهو مخالف لنظام الشرع أشد من مخالفته للواقع . فان الكسوف على حسب الفرض قد وقع ، ورؤية الهلال رؤية بصرية التى لا يثبت الهلال الا بها لم تقع - فالقول بأن الامام يصلى صلاة العيد بعد صلاة الكسوف فى يوم الكسوف تقدم بين يدى الله ورسوله ، وافطار فى نهار رمضان ، وقد بقى منه يومان ، وصلاة عيد قبل هلال العيد بيومين . وكل واحد من هذه الثلاثة نقض لنظام الشرع الاسلامى

وفى كتاب الأم لامام الأئمة الامام الشافعى رضى الله عنه ورضى عنه : « ان كان الكسوف بعرفة عند الزوال قدم صلاة الكسوف ، ثم صلى الظهر والعصر، وهكذا يفعل فى خسوف القمر » (١ - ٢١٦)

فهذا ، وان كان غير ممكن فى الواقع وان كان مخالفاً لنظام الشرع فى الأهلة وفى الشهور ، الا أن لكلام إمام الأئمة معنى معقولا ، له ان يأتى به على طريق التوسع فى البيان ، وعلى طريق التبسط فى العلم ، ولو فى فرضيات المسائل .

والمعنى المعقول المطلوب بيانه هو : «ان المقصد الاصلى للشارع الحكيم فى حج الأمة هو اجتماع الأمة فى مكان معين مقدس فى زمن واحد لغاية مهمة ومصلحة جليلة فاذا حصل مثل هذا الاجتماع فان خطأ التقدم على اليوم المعين ، أو خطأ التأخر بايام أو باسابيع مغتفر فى جنب المقصد بعد حصوله ، وليس لأحد أن يحكم بفوات حج الأمة بسبب خطأ التقدم أو خطأ التأخر .

فهذا من باب سعة الشرع ومياسرة الشارع فى أعمال الأمة ، ولا ينتقض به نظام الشرع لأنه لم يكن بقصد ولم يكن بتعمد اعتداء .

وقد ثبت فى السنة عن السيدة عائشة أم المؤمنين ان النبى صلى الله عليه وعلى آله وعلى صحبه وسلم قال : « فطركم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون ،

وعرفتكم يوم تعرفون » .

والمقصد الاصل فى مثل هذه الامور هو الوفاق ، والاجتماع ؛ وليس لأحد أن يخالف الأمة فى هذه الأمور بدعوى الحساب ؛ أو عملا برؤيته

(١٢) لو كان لعالم الاسلام رصد !

فلو كان لعالم الاسلام رصد اسلامى يرصد الاهلة ، ويرى بآلاته الهلال فى درجة الرؤية ؛ ويعتبر مبادىء الشهور بالاهلة ، ثم يعتبر الرؤية بأفق البيت الحرام أو بأفق مدينة النبى صلى الله عليه وسلم لكان فى مثل هذا العمل العظيم المبارك تحقيق لنظام الشرع ، ومقاصد الشارع ، وتوحيد لايام عالم الاسلام وأعياده .

ولم يكن مثل هذا الاهتمام المبارك متيسراً فى القرون الفاضلة السابقة ، وهو اليوم شىء سهل فيه فوائد جمة جليلة وبركات جزيلة ؛ وتركه كسل وقعود .

« لمن شاء منكم أن يتقدم أو يتأخر »

(١٣) التقويم الشمسى للاسلام ؟

تقدم : أن نظام الشرع فى تقدير الاوقات لايعتبر فى الامور الثلاثة الدينية الا الشهور القمرية بالاهلة ، والا السنة القمرية بشهورها وأيامها ؛ وان هذا النظام فى التقويم هو أصوب التقاويم وأسهلها ، وأبعدها من كل اضطراب وكل خطأ ولم يكن مبنياً على كون الأمة أمة أمية جاهلة لاتكتب ولاتحسب فان الآيات التى تلوناها خصوصاً الثانية والثالثة منها بنصوصها المحكمة ترشد الامة الى اعتبار الحساب فى نظام الشرع ، والى الاهتمام بسير الاجرام فى ضبط الازمان .

ثم كل هذه أمور حيوية ضرورية ؛ لايحتاج أحد فيها الى الاستدلال بشىء من الادلة . فان جرى الانسان فيها بعقل يعيش به ؛ واهتدى الى حيث تهدى ساقه قدمه فانه على بينة من ربه ؛ وعلى صراط مستقيم من دينه ، وعلى قصد السبيل فى حياته .

وحياة الانسان وحاجاتها وضرورياتها ثم الزرع والحرث والنسل والحصاد من أعماله كل ذلك يدور على حسب دور السنة الشمسية بفصولها . والكتاب الكريم فى آيات كثيرة منه يصرف كل ذلك بلسان الامتنان والتذكير . فالسنون الشمسية مثل الآهلة والسنين القمرية معتبرة فى خلق الله وفى كتاب الله تكويناً وتشريعاً ؛ فالتقويم القمرى لمناسكنا الدينية ، والتقويم الشمسى

لمنافعنا الحيوية والدنية

والكتاب الكريم الذى يأمرنا بقوله : (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض) (٢ - ٢٦٧) وبقوله : (وآتوا حقه يوم حصاده) (٦ - ١٤١) لم يكن ليجعل وقت الانفاق ووقت الايتاء غير وقت الاخراج ، وغير يوم الحصاد . وكل ذلك يدور على حسب فصول السنة الشمسية

والقرآن الكريم والكتاب الحكيم الذى قدم حساب الشمس على حساب القمر فى قوله : (والشمس والقمر بحسبان) وفى قوله : (وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم) (٦ - ٩٦) لم يكن ليهمل السنة الشمسية فى معاملات الناس أصلا أبداً

كل معتبر ، وحساب الشمس مقدم ؛ تقدم الدنيا على الآخرة لأن حساب الشمس للمنافع الحيوية ؛ وحساب القمر للمناسك الدينية ، هذا معلوم قطعا بالضرورة .

واتخاذ كل من الحسابين : (١) حساب القمر للمناسك ، (٢) حساب الشمس للمنافع ضرورى للأمة ولادارة أمور الدولة

ومن الأسف المتعب أن الأمة الاسلامية ودولها قد اضطرت أن تستعير من زينة النصارى أوزاراً فى تقويمها الشمسى . ولم تتخذ تقويما شمسيا إسلاميا لعالم الاسلام كله ، وقد وضع أهل العلم تقاويم أصح وأسهل من تقاويم النصارى

منها التقويم الجلالى . وهو المستعمل اليوم فى بلاد العجم . مبدؤه أول الحمل يوم النيروز . وهو قريب من يوم مولد النبى محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

ومنها التقويم الأفغانى ؛ وهو المستعمل اليوم فى أفغانستان . مبدؤه يوم الهجرة . ولعلماء الدولة العثمانية تقاويم سهلة مضبوطة أصح من تقاويم النصارى وأسهل .

أسهلها تقويم شاكر باشا ؛ جرى عليه الأستاذ حسن وفقى بك فى كتابه ﴿ تقويم المنهاج القويم ﴾ وقد أحسن كل الاحسان وأجاد كل الاجادة . وجعل المبدأ يوم الهجرة وهو الصواب . وقد أجمع عصر الصحابة على جعل المبدأ

أول سنة الهجرة التقويم القمرى . وأقرب من أول سنة الهجرة نفس يوم الهجرة يوم وصوله إلى المدينة المنورة يوم بنائه أول مسجد فى الاسلام ، أسس على التقوى من أول يوم في تاريخ الاسلام

ولم يجمع الصحابة على جعل أول سنة الهجرة مبدأ التقويم القمرى إلا لأن الشارع الحكيم النبى ﷺ قد جعله مبدءاً لسنيه فى حياته المدنية لأنه سنة أبيه إبراهيم إمام الأنبياء ، ونعتقد أنه كان بوحى من الله وإشارة من جبريل ، وهذه عقيدتنا فى كل سنن الشارع الكريم الذى لم يكن ينطق عن الهوى (إن هو إلا وحى يوحى)

أما التقويم الشمسى فينبغى أن يكون مبدؤه نفس يوم الهجرة لأن شهوره لا تنطبق على الشهور العربية

فجعل يوم الهجرة مبدأ للتاريخ الشمسى لا يكون خلافاً للاجماع ، لا لاجماع الصحابة ولا لسنة النبى فى حياته المدنية عشر سنين .

هذه هى الاصابة وهذه هى الصواب . واستقر عليه رغبة كل من اهتم بوضع التاريخ الشمسى للاسلام من أهل العلم فى العصور السابقة ، ومن وزراء الدولة العلية العثمانية .

وفى حياة النبى ﷺ أربعة من الأيام يناسب اتخاذ كل واحد منها مبدأ التاريخ الشمسى :

(١) يوم المولد . (٢) يوم البعث . (٣) يوم الهجرة . (٤) يوم الارتحال .

وهذه الأيام الأربعة كلها قد تعين بعد ماتمين أن عمر النبى قد استكمل ثلاثا وستين سنة قمرية ويوما أو أياما : والاختلاف فى يوم المولد يسير . ولا بأس فيه . لأن أول يوم من سنة المولد معلوم بلا خلاف ولا اختلاف .

والصوفية قد جعلت أول يوم من أيام محمد يوم الارتحال ولهم فى ذلك رأى غير ما يراه أهل التقاويم .

وأوفق يوم وانسب يوم لأن يجعل مبدأ التاريخ الاسلامى الشمسى اليوم هو (١) أما يوم الاعتدال الربيعى لقربه من يوم المولد . وهو أول يوم طبيعى

الفصـول السنة معلوم بالمشاهدة لاستواء الليل والنهار فيه فى جميع الآفاق .
(٢) وأما يوم الاعتدال الخريفى لقربه غاية القرب من سـاعة وصول النبى وصول الصديق إلى المدينة ومن ساعة ابتناء أول مسجد فى الاسلام أسس على التقوى من أول يوم

والمقدار الحقيقى للسنة : ٢٤٢٢١٦ و ٣٦٥

ومبدأ السنة طبيعى : ساعة وصول الشمس إلىأحد الاعتدالين . وشهورها عددية : ١٢ شهراً . والسبعة الأولى منها كل شهر ثلاثون يوما ، والخمسة الأخيرة من الشهور كل شهر أحد وثلاثون يوما ، أما فى سنة الـكبس فالستة منها كل شهر ثلاثون يوما ، والستة الأخيرة كل شهر إحد وثلاثون يوما

ونظام الـكبس : (١) فى كل ثلاث وثلاثين سنة شمسية ثمان من الـكبائس . (٢) أو فى كل مئتين وتسع وثمانين سنة سبعون من الـكبائس .

ويميل قلبى إلى أحـد الاعتدالين لأنه معلوم بالمشاهدة بسبب استواء الليل والنهار فيـه . إلا أن الاعتدال الخريفى أوفق لأنه أقرب سـاعة لساعة وصول النبى والصديق إلى المدينـة ، وقد أجمع عليها الصحابة والأمة فى التاريخ القمرى الهجرى .

(١٤) أسامى الشهور الشمسية

فى التقويم الشمسى ؟

وينبغى أن لايسمى الأشهر الشمسية فى التقويم الشمسى الهجرى إلا بأسمـائه العددية :

(١) الشهر الأول (٢) الشهر الثانى (٣) الشهر الثالث وهكذا . ليسهل اتخاذه وحفظه لـكل الأمم الاسـلامية على وجه الأرض على اختلاف اللغات

أما الأسامى التى يذكرها أهل الأدب وذكرها الأسـتاذ حسن وفقى بك فى كتابه (تقويم المنهاج القويم) فألفاظ قد بعثت ونبشت من أجداثها لاتعرفها عرب

اليوم وأبناؤها ، ولا فائدة فيها إلا تعويق وصد عن سبيل انتشار التقويم فى عالم الاسلام

(١٥) لنا فى التقويم نظامان

للاسلام على حسب بيان الكتاب الكريم نظامان : (١) نظام قمرى للمناسك الدينية (٢) نظام شمسى للمنافع الحيوية المدنية

وتقويم الاسلام على نظاميه أسهل التقاويم ، وأبعدها من كل اضطراب ومن خطأ يستمر بعد وقوعه ، لأن الخطأ إنما يحدث ويتراكم من التزام الخطأ فى المقدار الاصطلاحى ، والاسلام لايعتبر إلاالمقدار الحقيقى ، وهو سبب اعتبار الرؤية فى الأهلة

لأن الخطأ الذى يمكن وقوعه فى الحساب العادى لأيام الشهر لا يقع أو لايتراكم فى نظام الرؤية فى الأهلة . إن وقع فى شهر أو شهرين لايمكن بقاؤه فى الثالث . وخطا إهمال الكسور يتداركه أصل النظام .

(١٦) فى الشهر وفى السنة للاسلام

عرف آخر ؟

الشهر إذا ابتدى بالهلال فهو فى شرع الاسلام ثلاثون يوما أو تسعة وعشرون يوما فى الحساب العادى .

أما إذا لم يكن مبتدأ بالهلال فالشهر ثلاثون يوما فى عد الشرع . والسنة ٣٦٠ يوما .

وحمله وفصاله ثلاثون شهرا (٤٦ — ١٥) تسع مئة يوم . لأن الحمل قد يقع فى أثناء الشهر . فيعد بالأيام . كل شهر ثلاثون يوما .

« فعدتهن ثلاثة أشهر » (٦٥ — ٤) تسعون يوما . لأن ابتداء الاعتداد قد يكون من أثناء الشهر

(والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) (٢ — ٢٣٣) لأن وضع

الولد ان وقع فى العاشر من أيام شهر ، فالحولان سبع مئة وعشرون يوما .

ولعل هذا هو وجه تفصيل العددين فى قول الله جل جلاله (وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر ، فتم ميقات ربه أربعين ليلة » (٧ - ١٤٢)

وكل سنة فى القرآن الكريم أو فى لسان الشارع الحكيم وردت ، ثم لم يوجد قرينة تدل على أنها سنة شمسية ، أو سنة قمرية فان السنة اثنا عشر شهراً والشهر ثلاثون يوما ، فالسنة ٣٦٠ - ثلاث مئة وستون يوما

هذه سنة عددية ، وسنة عادية قديمة ، وهى سنة الفلكيين ، واصطلاح قديم .

على هذا قول الله جل جلاله (وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون وقوله جل جلاله (ليلة القدر خير من ألف شهر)

ومثل هذه السنة شهورها لا اسم لها ، والشهر أيامه لا اسم لها ، فلا يقال فى شهورها : محرم وصفر وربيع ، ولا يقال فى أيامها : جمعة وسبت وأحد

ومن غفل عن هذا الاصطلاح القديم والعرف العادى فى قول الله (ليلة القدر خير من ألف شهر) زاد زيادة إصلاح : (خير من ألف شهر ليس فيه رمضان وليس فيه ليلة القدر) وهذه الزيادة فضلة كلامية ، لغو لاحاجة إليها ولامعنى لها

(١٧) سبب الكبس ونظام الكبس فى التقويم القمرى ؟

الاسلام فى نظامه يعتبر المقدار الحقيقى للشهر ويجعله للحساب العادى ثلاثين يوما أو تسعاً وعشرين يوما . وخطأ إهمال الكسور يزيله اعتبار الأهلة بالرؤية. فان الهلال لايرى إلا بعد استكمال الشهر مقداره الحقيقى ، فالتقويم القمرى فى نظام الاسلام لايحتاج إلى الكبس أصلا أبداً ، وهذا الاستغناء هو من إحدى حسنات التقويم القمرى فى الاسلام

وأما إذا لم نعتبر الروية وجرينا فى عد أيام الشهر على المقدار الاصطلاحي ؛

شهر ثلاثون وشهر تسع وعشرون على الاشتباك فخطأنا فى كل سنة يكون قدر ٠٫٣٦٧٠٦٨

فان الشهر مقداره الحقيقى ٢٩٫٥٣٠٥٨٩ إذا ضربناه فى ١٢ يحصل مقدار السنة ٣٥٤٫٣٦٧٠٦٨

والسنة العادية الاصطلاحية ٣٥٤ ، هى أنقص من مقدارها الحقيقى بهذا الكسر العشرى . ومقدار الاخطاء بالنقصان فى كل ٣٠ سنة : ١١٫٠١٢٠٤ : احد عشر يوماً وكسور : وفى كل ٢١٠ سنة : ٧٧ يوما وكسور

فلو ترك هذه الاخطاء من غير تدارك لتقدم أول محرم سنة ٢١٠ الهجرية إلى الثانى عشر من شوال سنة ٢٠٩ الهجرية ، ولكانت عرفة سنة ٢٠٩ الهجرية اليوم الثالث والعشرين من رمضانها

وهذا خطأ ترتب على الاصطلاح والتزمه أهله . ثم أخذوا يتداركونه بنظام الكبس : جعلوا يزيدون احد عشر يوما فى كل ثلاثين سنة ، فيكون سبعة وسبعين يوما فى كل مئتين وعشر سنين

وبعد كل هذه الاتعاب والجهد والاهتمام لاينجو النظام الاصطلاحى من خطأ بسبب تراكم الكسور الباقية ، بعد الكبس ، والكسور الباقية تتراكم تجتمع حتى تبلغ فى كل ثلاثين ألف سنة اثنى عشر يوما وساعة واحدة . وهذا الخطأ ، وان قل ، يشهد شهادة عادلة على خلل كبير فى النظام الاصطلاحى

ومن أجل ذلك ترك الشرع الحكيم هذا النظام الاصطلاحى لأهل الحساب وهدى الامة المعصومة إلى نظام عاصم سهل لايقع فيه خطأ يستمر بعد وقوعه

ونظام الشرع الاسلامى هو بناء عد الشهور على مقاديرها الطبيعية ، بأمر ظاهر بين لايحتاج إلى حساب أصلا وهو اعتبار الاهلة بالرؤية البصرية الفعلية

ولم يهتد البشر من يوم خلق الله السماوات والأرض الى نظام فى التقويم يمكن أن يكون أصوب وأسهل وأظهر من نظام الشرع الاسلامى . وهو نظام كل شرع سماوى كان ينزل الى الأمم السابقة بلسان أنبيائها

هذا هو القول الفصل فى التقويم الاسلامى ، وما كان شرع الله لينكر الحساب الطبيعى فى التقويم ، ولم يكن شرع ليبطل خلق الله ، والحساب الطبيعى

هو خالق الله ، والحساب الطبيعى هو تقدير العزيز العليم

(فالق الاصباح ، وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيزالعليم)(٦ – ٩٦)

فحساب الشمس وحساب القمر هو تقدير العزيز العليم

(هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عـدد السنين والحساب ، ماخلق الله ذلك الا بالحق ، يفصل الآيات لقوم يعلمون) (١٠ – ٥)

ضياء الشمس ونور القمر وحركات الشمس وحركات القمر كلها خلق الله وما خلق الله ذلك الا بالحق ، وقد فصل الكتاب الكريم كل ذلك لقوم يعلمون وليعلم البشر بها عدد السنين والحساب

واذ كان ذلك كذلك فلم يكن شرع الله لينكر خلق الله الذى ماخلقه الا بالحق ، وما فصله فى كتابه الا ليعلم ويعمل به من يقبل الحق

(والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) (٣٦ – ٣٨)

واذ كان جرى الشمس ولا مستقر لها الى مستقر لها تقدير العزيز العليم فلم يكن نظام الاسلام فى التقويم ليبطله أو يهمله

(١٨) خاتمة الكتاب ، وأمل المؤلف ؟

كتابى هذا (نظام التقويم فى الاسلام) هو الجزء الثانى من كتابى : (لم اعتبر الشرع الرؤية ؟) الذى طبعته ثم نشرته سنة ١٣٢٦ الهجرية ، وكان الامل من نشره تفصيل التقاويم المعروفة ، وبيان أن نظام التقويم فى الاسـلام هو أسهل التقاويم وأصوب التقاويم كافة

ثم هدانى الله جل جلاله ، فبينت أن الشرع الذى ترك المقدار الاصطلاحى لاهل الحساب لم يكن أصلا أبداً لينكر الحساب المبنى على المقدار الحقيقى للشهور وللسنين الذى يجرى عليه علماء الهيئة والرياضيون ، فان نظام علماء الهيئة هو عين نظام الشرع الاسلامى ، لاينحرف عن نظام الاسلام إلا فى اعتبار المبدأ فقط .

واعتبار المبدأ عرف ، لكل احد فيه اختيار مطلق .
وأظهر مبدأ لأهل الارصاد وأرباب العلوم الرياضية هو نقطة الاجتماع . وأسهل مبدأ وأظهره للناس فى المعاملة العادية هو الهلال . كل يعتبر ، من غير تناقض .
والشرع يعتبر الكل فى محله ، ولا يكلف أحداً أبداً إلا بالأسهل والأيسر
« يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » (٢ – ١٨٥)
« وما جعل عليكم فى الدين من حرج » (٢٢ – ٧٨)
فبنى الاسلام أمور ديننا ومواقيت مناسكنا على الشهور القمرية ، واعتبر فى الشهور مقدارها الحقيقى ، واعتبر ابتداء الشهور من الأهلة ، ليهتدى كل أحد ، ولو كان أمياً اجهل خلق الله ، إلى معرفة المقدار الحقيقى للشهر بامر يراه كل ذى عين . هذا هدى الاسلام فى الهدى . « وان هدى الله لهو الهدى »
وبنى الله أمور الحياة على فصول السنة الشمسية : فان الحياة وكل حاجاتها وكل ضرورياتها فيوض من فيوضات الشمس : « وسخر لكم مافى السموات ومافى الأرض * جميعاً منه * ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون » (٤٥ - ١٣)
ولأهل الاسلام على حسب هداية الكتاب الكريم تقويمان : تقويم قمرى للمناسك ، (٢) تقويم شمسى للمنافع . ولا يجوز تحويل أحد التقويمين إلى الآخر
والشارع الكريم الحكيم العزيز العليم جعل مناسك الاسلام دائرة متنقلة فى فصول السنة الشمسية لمقاصد جليلة عالية . منها تسوية الأمم والأقاليم فى حظوظها الدينية . ولو استقرت المناسك فى فصل من فصول السنة لصفرت وطاب أكثر المضول من مناسك تكون بها حياتها ولاختل تساوى الأمم والأقاليم فى الحظوظ الدينية .
وحيث ان نظام النسئ فى تحويل التقويم القمرى إلى التقويم الشمسى بزيادة التفاوت كان يناقض مقاصد الشرع من انتقال المناسك فى كل الفصول الشمسية وكان يهدم نظام الشرع ابطله الشارع وسماه زيادة فى الكفر .
والنسئ إن لم يكن احتيالا فى مناقضة مقاصد الشرع فان الشرع لا يتعرض له لا بالابطال ولا بالمنع .
وقد كان فى الأمم السابقة كبس ونسئ . إما لتدارك الخطأ المتزم المتراكم ،

واما لتكميل النقصان وسهولة الحساب . ولم يتعرض له شرع سماوى بالرد والابطال

ومن النسيء ما لاهل الحساب فى كبس السنين القمرية فى كل ثلاثين سنة زيادة إحد عشر يوماً : أى فى كل مئتين وعشر سنين زيادة سبعة وسبعين يوما فان الشرع لايتعرض له بالابطال . لأن ما يزيده اهل الحساب فى اواخر السنين القمرية هى كسور اهملت فى الحساب العادى لضرورة واخرت حتى تراكمت وبلغت فى كل ثلاثين سنة أحد عشر يوما ؛ يزيدونها لتدارك نقصان التزمه اهله لتسهيل حساب الشهور فى الشؤون العاديه . وهذه وان كانت زيادة إلا انها زيادة توبة عن خطأ ملتزم ، لا زيادة فى الكفر باوضاع الشرع .

وكنت فى سوابق حياتى ، إذ ارتاض فى رياض الرياضيات ، اشتغل بالأزياج وحساب التقاويم وترتيب جداول للسنين ، واراه أسهل شيء والذ شيء به يتفكه الطالب : وكنت إذ ذاك استبعد تهافت أهل العلم على اخطاء دائمة متكررة حين يسمون ويعدون يوما عظيما من ايام التاريخ . ثم بعد زمن غير قليل رأيت فى امهات كتب الأدب ، مثل نهاية الأرب فى فنون العرب ، ومثل صبح الاعشى فى صناعة الأنشاء لاركان الادب اوهاما غير يسيرة فى امور غير عسيرة فى حساب السنين وبيان التواريخ . فتعجبت ، فاوجست فى نفسى شيا من التردد . فرجعت النظر فى كتابى « لم اعتبر الشرع الروية ؟ » لعلى اصلح وادرك خطأ وقع منى فيه . فاطمأن قلبى بكل ما فيه ، وقويت عقيدتى ، فحكمت بما الله جل جلاله ارانيه .

فترجمت هذه الرسائل الثلاث من بعض فصوله ادفع بها عن وجه الشرع من يسومه إذ يسمه بسمة انكار حق ثابت خلقه الله للناس ، ويصمه بمنع ماعون مصلحة لهم اليها احتياج . ولهم فيها من الله اختيار مطلق . ممن التبس عليه امر يرده الشرع بامر يدعو اليه الشارع على بصيرة هو ومن اتبعه .

وكاين من آية فى السماوات والارض يمرون عليها وهم عنها معرضون . » « وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون » » قل هذه سبيلى ادعوالى الله على بصيرة انا ومن اتبعنى . وسبحان الله . وما انا من المشركين . » سورة يوسف (١٠٥ - ١٠٨)

بقية ما كان ينبغى ان

تذكر فى التقويم :

(١) قال اهل العلم رأس السنة عند العرب هو المحرم . والسنة الشرعية رأسها شهر رمضان . واول الشهور عند اهل الحق هو شهر رمضان . فيها يفرق كل امر حكيم ، وفيها ليلة القدر : والله جل جلاله عظم شهر رمضان وانزل فيه القرآن ولم يذكر فى القرآن الكريم غيره : ومثل هـذا التعظيم يشهد له بالتقديم .
هذا لاريب فيه انه صحيح .

(٢) الا ان الشارع الكريم اتخذ محرم سنة الهجرة أول السنة ، وجرى عليه عصر الرسالة فى سنيه المدنية .

وعصر الخلافة الراشدة ، اذ اتخذ التاريخ ، اجمع على اعتبار أول محرم سنة الهجرة مبدأ للتاريخ الاسلامى . وهذا التاريخ الذى اجمع عليه عصر الخلافة هو تاريخ الدولة الأسلامية . لا تاريخ الدين الأسلامى : والسنة فى هذا التاريخ هى السنة المدنية .

(٣) وليس للاسلام ، على ما اراه ، تاريخ دينى وان كان له سنة دينية : وذلك لان الدين فطرة الله التى فطر الناس عليها . وليس للفطرة من مبدأ : ولرعاية حرمة الرسل الذين جاؤوا للناس من عند الله بدين الاسلام .

« ما يقال لك الا ما قد قيل للرسل من قبلك » (٤١ ـ ٤٣) « شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا والذى اوحينا اليك، وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى . » (٤٢ ـ ١٣) :

(٤) فان اتخذ الاسلام تاريخا لدينه فالمناسب ان يكون مبدؤه شهر رمضان من سنة المبعث . لقول الله جل جلاله « شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن » ولقوله انا انزلناه فى ليلة القدر .

(٥) قال اهل العلم : « السنة اثنا عشر شهراً. وثلاث مئة وستون يوما . » حجز منها ستة ايام خلق الله فيها السماوات والارض . فتقاصرت الشهور القمرية ؛ فصارت السنة القمرية : ٣٥٤ يوما ؛

هذه مناسبة ذوقية ادبية جليلة فى وجه اصطلاح الناس والشرائع على عد كل فرد من الشهور ثلاثين وعد كل زوج منها تسعا وعشرين يوما

ثم بعد هذا الاصطلاح القديم القويم، ان لم نلتزم فى غرر الشهور رؤية الاهلة، ففى آخر كل سنة قمرية يبقى من الكسور العشرية ـ ٠،٣٦٧٠٦٨ ـ خطأ نقصان . وهذا الخطأ يتراكم حتى يبلغ فى كل ثلاثين سنة : ١٢٠٤ . و١١ ـ احد عشر يوما وزيادة ـ خطأ نقصان .

ومن هذا جاء ضرورة الكبس . ونظام الاسلام قد اغنى الامة عن هذه الضرورة

(٦) الاسبوع سبعة ايام بلياليها : من الاحد إلى السبت على ترتيب الاعداد: من واحد إلى سبعة : ابجد هوز .

وايام الاسابيع تدور فى اوائل السنين وفى اوائل الشهور دوراً له نظام . فان جرينا على الكبس ففى كل ثمانى سنوات تدور ايام الاسبوع فى اوائل السنين على نظام : اهجز دبود . وفى اوائل الشهور القمرية على نظام : زبج ـ هوا ـ بده ـ زاج .

يشاهد هذا الانتظام كل طالب ، ان رتب جدولا للسنين القمرية . يراه عيانا بسهولة .

(٧) حساب الجداول مبنى على الاصطلاح وعلى نظام الكبس لتسهيل الحساب فى الاحوال العادية . ولا ينبنى عليه شىء من الامور الدينية . فان الشارع الكريم بنى المناسك على المقادير الحقيقية . اعتبر الرؤية ، ويعتبر حساب الارصاد من درجة الرؤية .

هذا هو نظام الشرع الكريم فى التقويم .

(٨) شرع الاسلام قد بنى ثبوت الاهلة على احد امور : ١) على رؤية بصرية محققة . فان رأى الانسان الهلال ثبت اول الشهر له :

(٢) او على شهادة عادلة مؤتمنة لا يتمكن فيها ريب . ٣) او على اكمال عدة متحفظة : إكمال عدة الشهر : ثلاثين

والاكمال معتبر فى الدين ، ان لم يتبين خطأ العد بدلالة خسوف أو بشهادة كسوف : فان وقع كسوف فى اليوم الثامن والعشرين او الثلاثين مثلا يظهر خطأ العد . فنعتبر اليوم بعد يوم الكسوف الثلاثين . واليوم بعده نعتبره اليوم الاول من الشهر القابل .

بنى الشرع ثبوت الأهلة على واحد من هذه الأمور الثلاثة . ولم يكن ذلك انكاراً وابطالا لقطعى آخر : وإنما كان ذلك ليسهل العمل وينبنى على أصول لا يكون لها خطأ قريب أو بعيد .

ولا ريب فى أن الشرع يعتبر حساب الارصاد ، فيه تحقيق لمقاصد الشارع وفيه التماس الأهلة باصوب طرقه .

ولا ينبغى لنا اليوم ان ندعى ان شرع الاسلام ينكر خلق الله ويهمل تقدير العزيز العليم .

الحمد لله الذى هدانا لهذا . ما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله . رب ، صل على محمد وعلى أمة محمد صلاة تليق بك منك إليه .

رب ، الحقنى بنسبه وحققنى بحسبه وعلمنى دينك معرفة اسلم بها من بوادر الجهل وا كرع بها من موارد الفضل . واحملنى على طريق نبيك الى حضرتك حملا محفوفا بنصرتك (ربنا آتنا من لدنك رحمة وهىء لنا من أمرنا رشدا)

ابن فاطمه


Bibliotheca Alexandrina
04402628